

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٦٢/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٢/٦/٢٠١٤

يقرر ما يأتي:

المادة ١- يقبل الطلاب خريجو المركز الوطني للمتميزين الموفدين إلى المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا

في البرامج الآتية:

- نظم الاتصالات.

- نظم المعلومات.

- هندسة الطيران.

- هندسة الميكاترونيكس.

- هندسة وعلوم المواد.

المادة ٢- تحدد اللجنة التنفيذية للبعثات العلمية أسس المفاضلة بعد انتهاء الجذع المشترك (مرحلة اختيار

التخصص).

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ٢٢/٦/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي

صورة إلى: